رابط المادة على منصة باحث

التعليق على تفسير ابن كثير)98(| | تفسير سورة البقرة)06-701(| | معالي الشيخ عبد الكريم الخضير

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اسامة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى - 00:00:01

قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر - 00:00:24

وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين. فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون يقول تعالى مخاطبا للمؤمنين من هذه من هذه الاية الامة للمؤمنين من هذه الامة - 00:00:44

لان هذه الامة تنقسم الى مؤمنين وهم امة الاجابة والى غيرهم وهم امة الدعوة فالخطاب يتجه للذين امنوا وهم امة الاجابة نعم وامرا لهم بالصيام وهو الامساك عن الطعام والشراب والوقاع بنية خالصة لله عز وجل - 00:01:10

لما فيه من زكاة النفوس وطهارتها وتنقيتها من الاخلاق الرديئة والاخلاق الرذيلة وذكر انه كما اوجبه عليهم فقد اوجبه على من كان قبلهم فلهم فيه اسوة فلهم فيه اسوة وليجتهد هؤلاء في اداء هذا الفرض - 00:01:39

اكمل مما فعله اولئك كما قال تعالى لكل ان جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة. ولكن ليبلوكم فيما اتاكم. فاستبقوا الخير الاية التشبيه في قوله كما كتب على الذين من قبلكم - 00:02:07

ولا تشويه من كل وجه او من وجه من الوجوه بين بعضها لانه لا يلزم من التشبيه المطابقة من كل وجه اما التشبيه الحكم في الكتابة في الايجاب هذا لا اشكال فيه - 00:02:34

كتب كما كتب لكن المطابقة من كل وجه ان يكون صيامنا كصيامهم كيفية ووقتا فهذا محل بحث عند اهل العلم ومفسرون تعرظوا له لان التشبيه لا يقتضي المطابقة من كل وجه - 00:02:53

وحديث الرؤية لكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر تشبيه لا شك انه من وجه من دون من دون وجه من وجه دون وجه وليكن هذا مثله فهل صيامهم مطابق لصيامنا - 00:03:16

من طلوع الفجر الى غروب الشمس وهل امساكهم عما امرنا بامساكه بالامساك عنه كانوا يمسكون كذلك هذا يحتاج الى مراجعة شرعهم ومراجعة ما جاء وان كان قوله كما كتب على الذين من قبلكم - 00:03:39

قد يستشف منه هذا الا انه لا يلزم لان التشبيه لا يقتضي المطابقة من كل وجه نعم ثم الهم فيه او فيهم الله يحفظك. نعم فقد اوجبه على من كان قبلهم فلهم فيه او فيهم - 00:04:03

فلهم فيه اسوة حسنة فلهم فيه اسوة حسنة المقصود الظمير يعود على من فلهم فيه يعني في الكتابة على من قبلنا او في الصيام المكتوب على من قبلنا بنى فيه - 00:04:35

ها وذكر انه كما اوجبه عليه فقد اوجبه على من كان قبلهم فلهم فيه اسوة حسنة شعندك الشيخ؟ نفس الشيء ها فلهم فيه يعني في هذا الايجاب او في الصيام الموجب عليهم - 00:05:01

لكن الائتساء والاقتداء انما يكون بفاعل هذا الموجب الفاعل هذا الموجب الذي امتثل ما كتب عليه نعم ولهذا قال ها هنا يا ايها الذين

امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - 00:05:26
لعلكم تتقون لان الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك الشيطان ولهذا ثبت في الصحيحين يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء - 00:05:50
ثم بين مقدار الصوم وانه ليس في كل يوم لان لا يشق على النفوس فتضعف عن حمله وادائه بل في ايام معدودات وقد كان هذا في ابتداء الاسلام يصومون من كل شهر ثلاثة ايام - 00:06:13
ثم نسخ بصوم شهر رمضان كما سيأتي بيانه وقد روي ان الصيام اولا كما كان عليه الامم قبلنا من كل شهر من كل شهر ثلاثة ايام عن معاذ وابن مسعود وابن عباس وعطاء وقتادة والظحاك ابن مزاحم - 00:06:34
وزاد لم يزل هذا مشروعا من زمان نوح الى ان نسخ الله ذلك بصيام شهر رمضان وقال عباد ابن منصور عن الحسن البصري يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام - 00:06:58
كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات فقال نعم والله لقد كتب الصيام على كل امة قد خلت كما كتب علينا شهرا كاملا واياما معدودات عددا معلوما - 00:07:17
وروي عن الصديق نحوه وروى ابن ابي حاتم من حديث ابي عبد ابي عبد الرحمن المقرئ قال قال حدثني سعيد ابن ابي ايوب قال حدثني عبد الله ابن الوليد عن ابي الربيع رجل من اهل المدينة - 00:07:39
عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم في حديث طويل اختصر اختصر منه ذلك وقال ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن من حدثه عن ابن عمر قال انزلت كتب - 00:08:00
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم كتب عليهم اذا صلى احدهم العتمة ونام حرم عليه الطعام والشراب والنساء الى مثلها قال ابو قال ابن ابي حاتم وروي عن ابن عباس وابي العالية وعبد الرحمن ابن ابي ليلى - 00:08:28
مجاهد وسعيد ابن جبير ومقاتل ابن حيان والربيع بن انس وعطاء الخراساني نحو ذلك وقال عطاء الخرساني عن ابن عباس كما كتب على الذين من قبلكم يعني بذلك اهل الكتاب - 00:08:54
وروي عن الشعبي والسدي وعطاء الخرساني مثله ثم بين قوله اذا صلى احدهم العتمة ونام حرم عليه الطعام والشراب والنساء الى مثلها وسيأتي في قصة قيس بن صرمة انه جاء من شغل طويل في النهار وتعب - 00:09:15
واتكأ ينتظر الطعام فنام فلما استيقظ قد حرم عليه الاكل يلزمه ان يمسك حتى يصوم الغد وينتهي وقت الصيام ثم يأكل وجاء من جاء وقال انه وقع على امرأته بعد - 00:09:41
النام وقبل لزوم الصيام نسخ هذا فلا يزال يأكل ويشرب ويجامع حتى يطلع الفجر. احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم كان قبل نزول هذه الاية اذا نام احدهم خلاص - 00:10:01
حرم عليه الطعام والشراب والجماع والمفطرات نعم ثم بينوا حكم الصيام على ما كان عليه على ما كان عليه الامر في ابتداء الاسلام فقال فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام - 00:10:25
فعدة من ايام اخر اي المريض والمسافر لا يصومان في حال المرض والسفر لما في ذلك من المشقة عليهما بل يفطران ويقضيان بعد ذلك من ايام اخر واما الصحيح المقيم الذي يطيق الصيام فقد كان مخيرا بين الصيام وبين الاطعام - 00:10:46
ان شاء صام وان شاء افطر واطعم عن كل يوم مسكينا فان اطعم اكثر من مسكين من مسكين عن كل يوم فهو خير. وان صام فهو افضل من الاطعام قاله ابن مسعود وابن عباس ومجاهد وطاووس ومقاتل بن حيان وغيرهم من السلف - 00:11:13
ولهذا قال تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية من طعام مسكين. فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون. لكن هذا التخيير بالنسبة للصحيح المقيم نسخ بقوله جل وعلا فمن شهد منكم الشهر - 00:11:39
فليصمه بدون تخييل نعم وقال الامام احمد حدثنا ابو النظر قال حدثنا المسعودي قال حدثنا عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن لابي ليلى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال - 00:12:02

احيلت الصلاة ثلاثة احوال واحيل الصيام ثلاثة احوال فاما احوال الصلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وهو يصلي سبعة عشر شهرا الى بيت المقدس ثمان الله عز وجل انزل عليه - 00:12:22

قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها. الاية فوجهه الله الى مكة هذا حول يعني هذه حالة من الحالات الثلاث والحول من التحول والانتقال من حال الى حال هذا الحال الاولى - 00:12:44

نعم قال وكانوا يجتمعون للصلاة ويؤذن بها بعضهم بعضا حتى نقص. مجرد اخبار من غير صيغة معينة يقول الواحد الاخر حان وقت الصلاة او دخل وقت الصلاة من دون اذان - 00:13:10

و ارادوا ان يجعلوا شيئا يعلمون به وقت الاذان يعلمون به وقت الاذان فحصلت الرؤيا التي رآها عبدالله بن زيد عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه غير عبد الله بن زيد بن عاصم راوي الوضوء - 00:13:30

فرأى النوم واليقظة قال طاف بي طائف وانا نائم رجل وبيده ناقوس فقلت له يا عبد الله اتبع الناقوس قال ماذا تريد به؟ قال نريد ان نعلم به وقت الصلاة - 00:13:54

برواية رأى اخر وبيده نار وهكذا الى ان قال الا ادلك على ما هو خير من ذلك تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الى اخر الحديث بتربيع التكبير من غير ترجيع - 00:14:16

ذكر ذلك هذه القصة او هذه الرؤيا قصها على النبي عليه الصلاة والسلام فاقرها عليه الصلاة والسلام وقال القه على بلال فانه اندى منك صوتا التشريع حصل باقراره عليه الصلاة والسلام لا بمجرد الرؤيا - 00:14:36

لان الرؤى لا يثبت بها احكام نعم قال وكانوا يجتمعون للصلاة ويؤذن ويؤذن بها بعضهم بعضا. حتى نقصوا او كادوا ينقص يعني يستعملون الناقوس ناقوس النصارى نعم. ثم ان رجلا من الانصار يقال له عبدالله بن زيد - 00:14:57

اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت فيما يرى النائم ولو قلت ان لم اكن نائما لصدقت اني بين انا بين النائم واليقظان. اذ رأيت شخصا عليه ثوبان اخضران. فاستقبل القبلة فقال - 00:15:22

الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله مثنى وهذه رواية مختصرة هذه الرواية مختصرة نعم. مثنى مثنى حتى فرغ بنا الاذان ثم امهل ساعة ثم قال مثل الذي قال غير - 00:15:45

انه يزيد في ذلك قد قامت الصلاة. قد قامت الصلاة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمها ما في لالا فليؤذن بها فكان بلال اول من اذن بها قال وجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله انه قد طاف بي مثل الذي طاف به غير انه - 00:16:06

سبقني فهذان حالان قال وكانوا يأتون الصلاة قد سبقهم النبي صلى الله عليه وسلم ببعضها فكان الرجل يشير الى رجل اذا كم صلى؟ فيقول واحدة او اثنتين فيصليهما ثم يدخل مع القوم في صلاتهم - 00:16:33

قال فجاء معاذ فقال لا اجده على حال ابدا الا كنت عليها ثم قضيت ما قال فجاء وقد سبقه النبي صلى الله عليه وسلم ببعضها قال فثبت معه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:58

قام فقضى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد سن لكم معاذ فهكذا فاصنعوه. فهذه ثلاثة احوال هذه الحالة فيها الكلام في الصلاة يسأل المسبوق كم سبق به - 00:17:22

فيجاب ثم نسخ هذا بقول الله جل وعلا وقوموا لله قانتين ونسخ الكلام في الصلاة نعم قد يقول قائل يأخذ بالفعل بشر موافقات عمر تعرف ان العمر موافقات هذه الموافقات - 00:17:46

ليست بشيء لولا اقرار وتقرير القرآن ليست بشيء لا قيمة لها في التشجيع الا بعد ان تقر من الله جل وعلا كان يقول اذا كان هذا هو حال الصلاة ما لم يأمر الرسول - 00:18:12

ما قبل ان يقع فلان او فلان لان تشريع الاحكام على احوال بعضها يكون له سبب وبعضها ابتداء يفرض ويشرع وما كان له سبب السبب ليس هو المثير والباعس على الحكم - 00:18:29

نعم ليس هو المثير الوحيد ولولا اقراره من الله ومن رسوله عليه الصلاة والسلام ما صار له قيمة عمر بشر من البشر وله موافقات

واشار عن النبي عليه الصلاة والسلام واقره - 00:18:51
واكتسب التشريع من اقرار النبي عليه الصلاة والسلام نعم ها ما في شك ان الموافقات تدل على فاضل نعم واما احوال الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة ايام - 00:19:08
وصام عاشوراء ثم ان الله فرض عليه الصيام وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم الى قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين - 00:19:35
فكان من شاء صام ومن شاء اطعم مسكينا فاجزأ ذلك عنه ثمان الله عز وجل انزل الاية الاخرى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الى قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه - 00:19:57
فاثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وثبت الاطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام فهذان حولان حان على مثل السابق فهذان حالان قال وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا. فاذا ناموا - 00:20:18
تنعوا ثم ان رجلا من الانصار يقال له صرمة صرمة. صرنا او قيس بن سرم سلمة بن قيس او قيس بن صرم نعم. كان يعمل صائما حتى امسى فجاء الى اهله فصلى العشاء ثم نام فلم يأكل ولم يشرب - 00:20:47
ولم يشرب الاكل ومع التعب. نعم القصة معروفة نعم فلم يأكل ولم يشرب حتى اصبح فاصبح صائما فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جهدا شديدا فقال ما لي ما لي اراك قد جهدت جهدا شديدا - 00:21:12
قال يا رسول الله اني عملت امس فجئت حين جئت فالقيت نفسي فنمت فاصبحت حين اصبحت صائم قال وكان عمر قد اصاب بنا النساء بعد ما نام. فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك - 00:21:40
فانزل الله عز وجل احل لكم ليلة صيام رفثوا الى نسائكم الى قوله ثم اتموا الصيام الى الليل واخرجه ابو داوود في سننه والحاكم في مستدركه من حديث المسعودي به - 00:22:01
وقد اخرج البخاري ومسلم من حديث الزهري عن عروة عن عائشة انها قالت كان عاشوراء يصام فلما نزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر وروى البخاري عن ابن عمر وابن مسعود مثله - 00:22:22
وقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كما قال معاذ رضي الله عنه كان في ابتداء الامر من شاء صام ومن شاء افطر واطعم عن كل يوم مسكينة وهكذا روى البخاري عن سلمة بن الاكوع انه قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية - 00:22:45
مسكين كان من اراد ان يفطر يفتدي حتى نزلت الاية التي بعدها فنسختها وروي ايضا من حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال هي منسوخة وقال السدي عن مرة عن عبدالله قال - 00:23:13
لما نزلت هذه الاية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال يقول وعلى الذين يطيقونه ان يتجشمونه قال عبدالله ان يطيقونه يستطيعونه لكن بشيء بنوع مشقة بنوع مشقة تجشم فعل الشيء - 00:23:35
مع نوع المشقة من ذلك لما دخل النبي عليه الصلاة والسلام المسجد وجد الناس والمدينة محمة بها حمى وجد الناس يصلون من قعود فقال النبي عليه الصلاة والسلام صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم. فتجشم الناس - 00:24:00
الصلاة قياما لقاءه استطاعوا القيام لكن مع نوع مشقة مثل هذا لا يعفيهم يجعلهم يصلون من قعود لانهم يستطيعون فقاموا وصلوا وهنا يتجشمون الصيام مع مشقته عليهم نعم قال عبدالله فكان من شاء صام ومن شاء افطر واطعم مسكينا - 00:24:28
فمن تطوع قال يقول اطعم مسكينا اخر فهو خير له وان تصوموا خير لكم فكان وكذلك حتى نسختها فمن شهد منكم الشهر فليصمه. وارتفع التخيير بالنسبة للمستطيع نعم وقال البخاري ايضا اخبرنا اسحاق قال حدثنا روح - 00:24:57
قال حدثنا زكريا ابن اسحاق قال حدثنا عمرو عمرو ابن دينار عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ وعلى الذين يطوقونه بدية طعام مسكين. قال ابن عباس ليست منسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة. لا - 00:25:25
اطيعان ان يصوما فيطعمان. بعض النسخ يطيقونه على الرسم ما هو بعلى قراءة ابن عباس بن عباس يطوقونه طوقونه وتكون في الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة واما من يطيق فيلزمه الصيام - 00:25:49

نعم قال ابن عباس ليست منسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعم مكان كل يوم مسكينا وهكذا روى غير واحد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه - 00:26:16

وقال ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن اشعث ابن سوار سوار عن اشعث ابن سوار عن عكرمة عن ابن عباس قال نزلت هذه الاية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين - 00:26:38

في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم. ثم ضعف ورخص له ان يطعم مكان كل يوم مسكينا وقال الحافظ ابو بكر بن مردويه حدثنا محمد بن احمد قال حدثنا الحسن بن محمد بن بهرام الحسين - 00:27:01

نعم. الشيخ الكبير صوموا صوموا اصل الذي يصيب لا واصله كان يطيق ثم ضعف عن الاطاقة صار يطوق تمام؟ الذي لا يضيع كان يطيق الاول ثم صار لا يطيق ثم قال - 00:27:22

الذي لا يطيق ثم ضعف لا في الاصل ما نحتاج الى سمة اذا كان لا يطيق الصوم شؤون وش عندكم ها غير الحسين الشيخ القبر الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم ثم بعده - 00:27:50

و شوي نسرق ها لا الاصل ان الشيخ هذا كان يطيق ثم ضعف فانتقل من حال الى حال نعم وقال الحافظ ابو بكر بن مردوي حدثنا محمد بن احمد قال حدثنا الحسن بن محمد بن بهرام المخرمي - 00:28:26

قال حدثنا وهب بن بقية قال حدثنا خالد بن عبدالله عن ابن ابي ليلى قال دخلت على عطاء في رمضان وهو يأكل فقال قال ابن عباس نزلت هذه الاية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين - 00:28:53

فكان من شاء صام ومن شاء افطر واطعم مسكينا ثم نسخت الاولى الى الكبير الفاني ان شاء اطعم عن كل يوم مسكينا وافطر الك انعطى عطاء يأكل معناه ان الحكم ما زال ثابتا - 00:29:15

صح ولا لا حكم حكم التخيير ثابت وعطاء تابعي ولا يكون نسخ بعد بعد وجوه الاعطاء الذي هو تابعي بعد موته عليه الصلاة والسلام فهل هو على الامر الاول بحيث لم يبلغه الناسخ - 00:29:44

ثم بين له ابن عباس الحكم دخلت على عطاء في رمضان وهو يأكل ها اسمع يقول دخلت على عطاء في رمضان وهو يأكل قال قال ابن عباس نزلت هذه الاية وعلى الذين طعام المسكين - 00:30:15

فكان من شاء صام ومن شاء افطر واطعم مسكينا نزل على التخيير ثم نزلت هذه الاية فنسخت الاولى الا الكبير الفاني ان شاء اطعم عن كل يوم مسكينا وافطر لكن عطا وهو ياكل في رمضان - 00:30:44

ابن عباس بين له ان هذه الاية في اول الامر ثم نسخت ها على الشيخ لا التخيير منصبه ابن عباس وغيره على الاطلاق تخيير بين الصيام عند من يطيق والاطعام هذا منسوخ بالاتفاق. شهد منكم الشهر بل يصمه - 00:31:04

ما في تخيير لكن عطى وهو يأكل في رمضان ثم نقل عن ابن عباس ان هذا كان موجود فنسخ فلاني انه ها شيخ الكبيرة في عهد ابن عباس او نقل عن ابن عباس - 00:31:43

قمنا يعني في اخر عمره وصل له هذا في اخر عمره وصل له الافطار باخر عمره ثم استدل بقول ابن عباس نعم فحاصل الامر ان النسخ ثابت في حق الصحيح المقيم بايجاب الصيام عليه بقوله فمن شهد من - 00:32:10

منكم الشهر فليصمه واما الشيخ الفاني الهرن الذي لا يستطيع الصيام فله ان يفطر ولا قضاء عليه لانه ليست له وحال يصير اليها يتمكن فيها من القضاء. حكم الصبي هي مرحلة من مراحل العمر - 00:32:37

لا يطيق كبير فاني حكمه حكم الصبي على هذا الكلام والا فالعامة على انه ما دام عقله ثابتا فانه اذا لم يستطع الصيام فانه يطعم نعم ولكن هل يجب عليه اذا افطر ان يطعم عن كل يوم مسكينا اذا كان ذا جده فيه قولان للعلماء - 00:33:03

احدهما لا يجب عليه اطعام لانه ضعيف عنه لسنه فلم يجب عليه فدية كالصبي لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها وهو احد قولي الشافعي والثاني وهو الصحيح وعليه اكثر العلماء انه يجب عليه فدية عن كل يوم كما فسره ابن عباس - 00:33:32

وغيره من السلف على قراءة من قرأ وعلى الذين يطوقونه اي يتجشمونه كما قاله ابن مسعود وغيره وهو اختيار البخاري فانه قال

واما الشيخ الكبير اذا لم يطق الصيام فقد اطعم انس بعدما كبر عاما او عامين عن كل يوم مسكينا خبزا ولحما وافطر - 00:33:59
وهذا الذي علق لان انس تجاوز المئة نعم مات عن مائة وثلاث سنين نعم ثم وهذا الذي وهذا الذي علقه البخاري قد اسنده الحافظ ابويا على الموصلي في في مسنده فقال - 00:34:29
حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا عمران عن ايوب ابن ابي تميمة قال ضعف انس عن الصوم فصنع السخفياني ايوب بن ابي تميم والسختياني نعم. قال ضعف انس عن الصوم فصنع جفنة من فريد. فدعا ثلاثين مسكينا فاطعمهم - 00:34:54
ورواه عبد بن حميد عن روح بن عبادة عن عمران وهو ابن حدير عن ايوب به ورواه عبد ايضا من حديث ستة من اصحاب انس عن انس بمعناه ومما يلتحقون ثابت عن انس رضي الله عنه. نعم - 00:35:25
يعني هل يجمعهم ويكفر قبل لزوم الفدية نعم باول الشهر قالوا الا ان تلزموا هذه الكفارة اوليس له ذلك حتى تلزمه كفارة مضى نظيره في الايمان والنذور وان تقديم تقديم الكفارة على حديث واني - 00:35:53
لا احلف على شيء فارى غير منها الا كفرته عن يميني واتيت الذي هو خير. قبل ان يقع عليه لزوم الكفار قاعدة كما قرر الحافظ ابن رجب ان كل عمل - 00:36:21
كل عبادة عقدا كانت عبادة كانت او عقدا لها وقت وجوب لها سبب وجوب وقت وجوب قبل السبب لا لا يجوز اطلاقا قبل ان يباشر ما يقتضي الكفارة وعلى كل حال - 00:36:39
هناك ايضا منطلق تقعيد هذه المسألة وهي هل الشهر عبادة واحدة او عبادات متعددة كل يوم عبادة مستقلة ويترتب على ذلك من جامع لكل يوم من ايام رمضان هل يلزمه - 00:37:02
كفارة واحدة وان كفارات تتداخل او يلزمه عن كل يوم كفارة باعتبار ان كل يوم عبادة مستقلة وعلى كل حال الذي هل انس ابن مالك جمعهم على هذه المائدة بعدد الثلاثين في اول الشهر او في اخره - 00:37:28
لما باشر سبب الوجوب او لما حان وقت الوجوب ايهما ها ايه يجوز قبل بعد انعقاد اليمين وقبل الحج هذا ما في اشكال لانه النص في الصحيحين لكن هنا لانها - 00:37:52
نظرنا الى القاعدة التي قال الله ابن رجب قلنا يجوز مثلا باشر اول يوم من الافطار الموجب للكفارة ورمضان عبادة واحدة قلنا ما لم ما في ما يمنع ان يطعم الثلاثين في اول يوم - 00:38:30
وان قلنا ان كل يوم عبادة مستقلة قلنا انه يطعم كل يوم بيومه او يجمعها في الاخير انه لا يلزمن ان كفر عن كل يوم بيومه نعم ومما يلتحق بهذا المعنى الحامل والمرضع اذا خافتا على انفسهما او ولديهما - 00:38:52
ففيهما خلاف كثير بين العلماء فمنهم من قال يفطران ويفديان ويقظيان وقيل يفديان فقط ولا قضاء. وقيل يجب القضاء بلا فدية. وقيل يفطران ولا فدية ولا قضاء وقد بسطنا هذه المسألة مستقصاه من كتاب الصيام الذي افردناه ولله الحمد والمنة - 00:39:20
نعم الحامل والمرضع فرقوا اهل العلم بان تكون الخشية على نفسيهما او على ولديهما فان كانت الخشية على نفسهما كانتا كالمريض يقضيان ولا فدية وان كانت الخشية على ولديهما ولا ظرر عليهما او صامتا - 00:39:50
فانه حينئذ يلزم القضاء والفدية والشيخ ذكر ثلاثة اقوال قل منهم من قال يفطران ويفديان ويقظيان باطلاق سواء كانت الفدية على الخشية على نفسيهما او على ولديه وقيل يفتيان ولا قضاء - 00:40:16
لانه حينئذ لا يجمع بين البدل والمبدع الفدية بدل عن الصيام وقيل يجب القضاء بلا فدية لانه اذا حصل الاصل لا داعي البدن عدة من ايام اخر وقيل يفطران ولا فدية ولا قضاء - 00:40:45
لانه لأنهما مرخص لهما كما قيل بماء اذا افطر الصائم العذر السفر او المرض ثم جاء رمظان اخر فلم يقظي الجمهور على انه يلزمه مع القضاء فدية طعام والبخاري ورأيها بهم - 00:41:19
ابي هريرة وجم من الصحابة انه اذا قضى لا فدية عليه لان جل وعلا قال فعدة من ايام اخر ولم ولم يذكر شيئا زائدا على ذلك نعم هم ايه معليش النبت لا فدية ولا قرظ - 00:41:49

طبيب اه جعله مثل الصديق المرأة اذا افطرت هي معذورة بالافطار ولا نص يدل على الزامها بالفدية لكنها افطرت في رمظان فيشملها فعدة من ايام اخر ها وقيل يفطران ولا فدية ولا قضاء هذا ما له وجه نعم - 00:42:14

قول العبادات فيه احد يخالف في ان الصلاة افضل من الزكاة ها في احد يخالف يعني قولهم العبادات المتعدية افضل من اللازمة اذى في الجملة يعني غالبا والا لا احد ينازع في ان الصلاة افظل من الزكاة - 00:42:46

وهذه عبادة لازمة وتلك عبادة متعدية نعم مش فاهم لا انت حتى المأموم دخلك مع مو كونك تترك الصلاة والنافع في الصلاة قاصر يعني اقل واقل او شأنا من ان تترك الزكاة ونفعه متعدي - 00:43:27

ما قال بهذا احد نعم قوله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - 00:43:58

تكمل العدة ولتكبروا الله على ما هداكم. ولعلكم تشكرون يمدح تعالى شهر الصيام من بين سائر الشهور بان اختاره من بينهن لانزال القرآن العظيم وكما اختصه بذلك قد ورد الحديث بانه الشهر الذي كانت كانت الكتب الالهية - 00:44:25

تنزل فيه على الانبياء. قال الامام احمد بن حنبل رحمه الله حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا عمران ابو العوام عن قتادة عن ابي المليح عن واصلة يعني ابن الاسقع - 00:44:52

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انزلت صحف ابراهيم في اول ليلة من رمضان وانزلت التوراة لست مضينا من رمضان والانجيل لثلاث عشر لثلاث عشرة خلت من رمضان - 00:45:15

وانزل الله القرآن لاربعة وعشرين خلة من رمضان اي وقد روي من حديث جابر ابن عبد الله وفيه ان الزبور نزل لاثنتي عشرة خلت من رمضان والانجيل لثماني عشرة والباقي كما تقدم. رواه ابن مردويه - 00:45:35

واما الصحف والتوراة والزبور والانجيل فنزل كل منها على النبي الذي انزل عليه جملة واحدة واما القرآن فانما نزل جملة واحدة الى بيت العزة من السماء الدنيا. وكان ذلك في شهر رمضان - 00:45:59

في ليلة القدر منه كما قال تعالى انا انزلناه في ليلة القدر وقال انا ما انزلناه في ليلة مباركة ثم نزل بعد ذلك مفرقا بحسب الوقائع على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:46:20

هكذا روي من غير وجه عن ابن عباس كما قال اسرائيل عن السدي عن محمد بن ابي المجالد عمق سم عن ابن عباس انه سأل عطية بن الاسود فقال وقع في قلبي الشك - 00:46:42

قول الله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن. وقوله انا انزلناه في ليلة القدر انا انزلناه في ليلة مباركة وقوله انا انزلناه في ليلة القدر وقد انزل في شوال وفي ذي القعدة وفي ذي الحجة وفي المحرم وسفر وشهر ربيع - 00:47:02

قال ابن عباس انه انزل في رمضان في ليلة القدر وفي ليلة مباركة جملة واحدة ثم ثم انزل على مواقع النجوم ترتيلا في الشهور والايام رواه ابن ابي حاتم وابن مردويه وهذا لفظه - 00:47:30

وفي رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انزل القرآن في النصف من شهر رمضان الى سماء الدنيا فجعل في بيت العزة ثم انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في عشرين سنة لجواب كلام الناس - 00:47:52

وفي رواية عكرمة عن ابن عباس قال نزل القرآن في شهر رمضان في ليلة القدر الى هذه جاء في بعض الاثار في بتفسير قوله جل وعلا انا انزلناه في ليلة مباركة - 00:48:14

انها ليلة النصف من شعبان ولكن هذا القول مردود بنص القرآن مردود بنص القرآن وان القرآن انزل يعني بدأ تنزيله في ليلة القدر وهي ليلة القدر برمضان بالاتفاق هو انزل جملة ليلة القدر على كلام العباس - 00:48:32

ليلة القدر انزل الى السماء الدنيا ومنه نزل منجم مفرقا في سائر العام لكن بداية التنزيل في رمضان بلا شك وبعضهم اه يرى ان هذا انصح عن ابن عباس هو اجتهاد منه - 00:49:06

ولكنه مما لا مجال للرأي فيه وبعضهم يرى ان هذا صحيح وان القرآن انزل جملة واحدة من اه بيت العزة او من اللوح المحفوظ الى

السماء الدنيا ثم نزل منجما - 00:49:28
اذا تؤمل هذا القول وجد فيه ما فيه مما يلحظ آآ مما يتعلق بالنزول وان السور التي تأخر نزولها كانت يعني ما يتعلق باليوم اكملت لكم دينكم نعم اليوم اكملت لكم دينكم - 00:49:45
على كلام ابن عباس ان هذه الاية نزلت في اول ما نزل الى السماء الدنيا ومقتضى لفظها انها نزلت في يوم عرفة من حجة الوداع نعم فما معنى اليوم اكملت لكم دينكم وقد نزلت هذه الاية للسماء الدنيا - 00:50:21
قبل ذلك ثلاثة وعشرين سنة المسألة محل بحث والحمد لله ليست من امور الاعتقاد ليست من مسائل الاعتقاد نعم ثم انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في عشرين سنة لجواب كلام الناس - 00:50:47
وفي رواية عكرمة عن ابن عباس قال نزل القرآن في شهر رمضان في ليلة القدر الى هذه ماء الدنيا جملة واحدة وكان الله وكان الله يحدث لنبيه ما شاء ولا يجيء المشركون بمثل يخاصمون به الا جاءهم الله بجوابه وذلك قوله - 00:51:12
وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه الى ولا يأتونك بمثل الا جئناك بالحق الا جئناك بالحق واحسن تفسيرا وقوله هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان - 00:51:40
آآ وقوله شو في سقط كم هنا ولا هنا عندي شوف نقل عن الرازي هو؟ اي نعم ايه يقرأه يا شيخ ايه قال فخر الدين ويحتمل انه كان ينزل في كل ليلة قدر ما يحتاج الناس الى انزاله الى مثل - 00:52:06
من اللوح الى سماء الدنيا وتوقف هل هذا او لا او الاول وهذا الذي جعله احتمالا نقله القرطبي عن مقاتل ابن حيان وحكى الاجماع على ان القرآن نزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ الى بيت العزة في السماء الدنيا - 00:52:58
وحكى الرازي عن سفيان بن عيينة وغيره ان المراد بقوله الذي انزل فيه القرآن اي في او وجوب صومه وهذا غريب جدا - 00:53:23